

## نظام الصوت الواحد غير المتحول والدوائر المتعددة ودورهم في المشهد السياسي الانتخابات البرلمانية العراقية ٢٠٢١ أنموذجا

م.م. جابر دخيل حمزة

### المقدمة:

يعد اختيار النظام الانتخابي في اي دولة من المعايير المهمة لدراسة توجه الدولة الديمقراطي ، وتختلف هذه النظم الانتخابية من دولة إلى أخرى استنادا إلى عوامل عديدة مثل الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ومستوى الوعي الثقافي والديمقراطي ، ومدى ترسخ الممارسات الديمقراطية ، والوعي السياسي والانتخابي لدى المواطن ، والنخب السياسية معا. حيث أن اختيار النظام الانتخابي الأنسب لكل دولة يؤدي على نجاح العملية الديمقراطية على صعيد الدولة والمجتمع .

فالنظام الانتخابي هو الآلية التي يتم بموجبه ترجمة عملية إلقاء الناخبين لأصواتهم إلى مقاعد نيابية بصورة عادلة ودقيقة سواء على المستوى الوطني او المحلي ، ومن هنا يتبين أهمية اختيار النظام الانتخابي الأنسب حيث انها تتعلق بممارسة الانسان بأهم حقوقه السياسية وهو حق التصويت والذي يعتبر من اهم الحقوق التي تقرها مواثيق حقوق الانسان كالمادة (٢١) من الاعلان العالمي لحقوق الانسان لعام ١٩٨٤، والمادة (٢٥) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لسنة ١٩٦٦، وتنص عليها أغلب دساتير دول العالم صراحة كالمادة (٢٠) من الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ النافذ .

وخلاصة القول ان الانتخابات هي إحدى أهم مؤشرات وجود النظام الديمقراطي، إذ لا ديمقراطية دون انتخابات وتداول سلمي للسلطة وتعددية ومساواة واحترام الحقوق والحريات والانتخابات ليست غاية بحد ذاتها، بل هي خطوة ضرورية ومهمة في طريق إضفاء الطابع الديمقراطي على المجتمعات، ولاسيما بمشاركة الفرد في اختيار من يمثله<sup>(١)</sup>. لذلك من المهم تناول النظم الانتخابية التي تم تبنيها وتطوراتها وبحث مخرجاتها لبيان علاقتها ومدى تأثيرها على شكل النظام السياسية التي يلاحظ للوهلة الاولى انها لم

تعبّر عن صيرورة تعكس تطوراً و ارتقاء ملحوظاً في النظام الديمقراطي، الى حد شكك الناس في جدوى تطبيقها .

مشكلة البحث:

إن اشكالية الخيار الديمقراطي في العراق بعد عام ٢٠٠٣ تمثلت في العدد من المفاهيم و الاليات و الادوات التي ينطوي عليها هذا النوع من أنظمة الحكم ، و حصل لها من تغيرات و تعديلات و من بينها آلية "الانتخابات" و طبيعة النظم الانتخابية و مخرجاتها فضلا عن مقارباتها في ظل العملية السياسية القائمة منذ ذلك الوقت.

فرضية البحث :

تتطلب الدراسة من الفرضية الآتية :

إن النظم الانتخابية التي شرعتها الإرادة السياسية المتمثلة بالبرلمان العراقي كان لها الدور الكبير والبارز للتعرجات والتقلبات التي شابت العملية السياسية من بعد ٢٠٠٣ ولغاية اليوم ، فقد كانت في كل دورة سجالات ومناكفات سياسية تدوم طويلا تكون بعيدة عن هموم الناس ، ولا يشغل سوى همهم المنافع والحصص ، وبالتالي تحصل فراغات دستورية تعطل مصالح الناس ، فضلا عن أنها تجاوز واضح للدستور والقانون الأمر الذي سبب تراجعاً في العملية الديمقراطية .

أهمية البحث :

١- أهمية الدراسة تكمن في فهم طريقة تعاطي الأحزاب السياسية الممثلة في مجلس النواب مع النظم الانتخابية و اختيارها للافضل من بينها بحيث يكرس وجودها وتسلطها و ضمان مصالحها .

٢- متابعة الخط البياني للتغيرات التي فرضتها النظم الانتخابية على الديمقراطية وأثر ذلك على مجمل العملية السياسية .

أهداف البحث:

١- إنشاء مقاربة للتغيرات التي طرأت على العملية السياسية نتيجة تغيير النظام الانتخابي .

٢- تحديد الظروف السياسية والمجتمعية التي أدت إلى اللجوء إلى خيار نوع النظام الانتخابي في العملية الانتخابية .

منهجية البحث :

تم اتباع المنهج الوصفي في بحث النظام الانتخابي وما يتوافر من معطيات لا سيما ما افرزته الدورات الانتخابية الخمسة لمجلس النواب العراقي و دراسة الكيفية التي تطوّرت بها، و المنهج التحليلي في تحليل انعكاساتها على المستويات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في ظل حكم ديمقراطي.

**المبحث الاول: الاطار المفاهيمي:**

لابد من مدخل الى البحث يخوض في معاني بعض المفاهيم التي تدخل في صلبه و تقارب اشكاليته و منها مفهوم النظام الانتخابي والديمقراطية و الانتخابات والتحول نحو الديمقراطية وهذا بقدر تعلقها بموضوعنا و باختصارا .

**المطلب الأول: النظام الانتخابي:**

تشير التجارب الديمقراطية، إلى أن المجتمعات الطامحة لترسيخ الممارسة الديمقراطية توسلت بنظم انتخاب مختلفة تبعا لما تمر به من ظروف سياسية واقتصادية واجتماعية ولمدى تغلغل الروح الديمقراطية في نظامها السياسي وطبيعة التكوين الاجتماعي والتقدم الحضاري والثقافي لشعبها<sup>(٢)</sup>، لعلمهم بان النظام الانتخابي هو من يحول اصواتهم المدلى بها في انتخابات عامة إلى مقاعد مخصصة لأحزاب و لمرشحين يمثلوهم<sup>(٣)</sup>. بالتالي هو مرآة تعكس ارادة الشعب التي نظمت بانتخاب ممثلين لها ، اما التعريف الدقيق للنظام الانتخابي هو الطريقة التي يمكن فيها تحويل أصوات الناخبين المقترعين إلى ممثلين مُنتخبين ، و يصبح مضمونها السياسي وفيما يتعلق بانتخاب المناصب التمثيلية العامة ، فإن اختيار النظام الانتخابي يعتبر بالغ الأهمية ، كما انها لا تقتصر على الطريقة التي يتم بها تحويل الأصوات الانتخابية إلى مقاعد نيابية في مجلس النواب فحسب ، بل إنها قد تؤثر أيضاً على العناصر الأخرى المكونة للنظام السياسي (مثل وضع نظام للأحزاب السياسية ، والفصل بين الأيديولوجيات السياسية ،

وتمثل مختلف المصالح الاجتماعية ، والملاحم الرئيسية للحملات الانتخابية ، وقدرة الأنظمة السياسية على تزويد الأفراد بمؤسسات سياسية فاعلة ، وشُرْعَة النظام السياسي. كما تبرز أهمية الأنظمة الانتخابية أيضاً بفعل ربط المواطنين مع زعمائهم (من خلال بعض الآليات مثل التمثيل والمسؤولية والمساءلة السياسية). وفي الحقيقة، فإن النظم الانتخابية تعمل على توليد نتائج وإحداث تأثيرات هائلة في الحكم الديمقراطي على المدى البعيد (٤) .

حتاج النظام الديمقراطي الناشئ الى تبني نظام انتخابي معين لانتخاب سلطته التشريعية ، ومن الممكن ان تؤدي المشكلات السياسية الحاصلة او لاغراض اصلاحية سياسية الى تغيير في طبيعة النظام الانتخابي ، وعادة تتأثر هذه العملية بعاملين الاول افتقار القوى السياسية للدراية الكافية بالنظم الانتخابية و تقاصيلها و الثاني او على العكس ان سعة درايته بها تجعلها تختار الافضل لمصالحها (٥) . بقي ان نقول انه ليس هناك نظام انتخابي مثالي يخلو من العيوب ، وتطبيق أي نظام انتخابي لا يكون بوصفه النظام الامثل بل الانسب والاكثر قابلية للتطبيق في مجتمع ما وفقاً لطبيعة ذلك المجتمع وتشكيلاته، على ان هنالك ثلاثة عوامل رئيسية يفترض في النظام الانتخابي استهدافها وهي: السهولة، العدالة، الفعالية (٦)   
المطلب الثاني: الديمقراطية:

مصطلح الديمقراطية (Democracy) مصطلح يوناني يتكون من كلمتين (Demos) ومعناها الشعب ، و (crates) ومعناها الحكم أو السلطة . وهكذا فإن الديمقراطية من الناحية اللغوية هي ( حكم أو سلطة الشعب ) و يمكن تعريفها بانها عملية مناقشة الحرة ،التي قد يشترك فيها كل الافراد مما يؤدي الى نوع من الاتفاق الفعلي بصدد القرارات التي تؤثر عليهم جميعا (٧) ، واتفق الكل على انها احد اشكال ممارسة الحكم و الحديث عنها يعني الحديث عن نظام الحكم بكل أبعاده من الجانب النظري والتطبيقي، مع ذلك هي اشملى و أوسع من أن تكون مجرد نظام حكم يقوم بتنظيم العلاقات بين الأفراد والسلطة في نطاق المجتمع السياسي ، أو يحدد الدور والصلاحيات و اختصاصات و واجبات المؤسسات القانونية التي تنشأ منها مؤسسات الدولة بل هي تمثل هدفا مجتمعيًا لهذا النمط كونها تجعله مشاركا في العملية السياسية

بل ومصدر القرار فيها <sup>(٨)</sup> ، و برأي الايديولوجية الليبرالية هي لم تعد تعني ممارسة السلطة وحسب بشكل او باخر من قبل المجموعة اي الشعب بقدر ما هي فلسفة و نظم وايديولوجية همها الفرد و حريته بالدرجة الاولى ، بالتالي كل شي في المجتمع يجب ان يستوحى من المعطيات الديمقراطية <sup>(٩)</sup> ، ومن المساهمة المباشرة في عملية الحكم قد انبثقت رؤية جديدة لنظام سياسي يمكن تطبيقه يتم من خلاله لشعب يتمتع بالسيادة لاحكم ذاته فقط بل امتلاك كافة الموارد و المؤسسات الضرورية للقيام بذلك ايضا، وتواصل هذه الرؤية بقائها كامنة في صلب الافكار الديمقراطية الحديثة و تستمر في صياغة شكل المؤسسات و الممارسات الديمقراطية ، ولأن الفكرة جاءت نتيجة تجارب تاريخية لذلك اصبحت خليط من عدة عناصر لا تتربط احيانا مع بعضها بل ربما تتناقض و تتباين مع بعضها البعض <sup>(١٠)</sup> ، لكن هل ان اي مجموعة من الناس مؤهلة لنظام حكم ديمقراطي وانه ملائم لمختلف التنظيمات و الارتباطات البشرية و يجب روبرت دال على هذا لسؤال بطرح ثلاث مسائل : الاولى هو افتراضه ان الديمقراطية لاتعني نظم حكم دولة فقط بل يجب ان تشمل تنظيمات ضمنية مثل النقابات المهنية و الاحزاب السياسية وحتى المشاريع الاقتصادية و سوى ذلك فهي يجب ان تكون ديمقراطية، الثانية تتعلق بنوع الدولة و ملائمة الديمقراطية لها بين دولة قومية وحدوية و دولة اتحادية حيث تكمن المشكلة بالمركزية ، والثالثة مدى الملائمة بالنسبة للوحدات ضمن دولة و ان تتمتع بالحكم الديمقراطي ضمن حدود واضحة فقد تكون مطبقة في وحدة ضمن بلد دون اخرى <sup>(١١)</sup> .

المطلب الثالث:الانتخابات:

تعرف الانتخابات بأنها " الوسيلة الأساسية لإسناد وتداول السلطة في الديمقراطية النيابية بقيام الناخبين بممارسة حقهم في اختيار من يمثلهم في المؤسسات الحاكمة للدولة <sup>(١٢)</sup> .

ولاهمية هذا الانتخابات في حياة الشعوب و ضمان حقوقهم تم التاكيد على معناها و ضرورة تبينها في العديد من المواثيق و المعاهدات الدولية و منها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في ديسمبر عام ١٩٤٨ ، الذي اكد على الانتخابات حيث جاء في المادة ٢١ منه أنه "لكل شخص حق المشاركة

في إدارة الشؤون العامة لبلده، إما مباشرة، أو بواسطة ممثلين يختارون بحرية، وأن إرادة الشعب هي مناط سلطة الحكم، ويجب أن تتجلى هذه الإرادة من خلال انتخابات نزيهة تجري دورياً بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري أو بإجراء مكافئ من حيث ضمان حرية التصويت<sup>(١٣)</sup> .

و ما يجب معرفته عن الانتخابات ان مجرد اجراءها يعني تحقق الديمقراطية بل هي احد متطلباتها ، فضلا عن انها افضل مظهر للمشاركة السياسية و لها وظيفتان الاولى اعطاء الشرعية لممارسي السلطة و الثانية المشاركة فيها تمنح المحكومين الاحساس بالانتماء الى مجموعة كبيرة من الافراد الذين لديهم قاسم مشترك مع بينهم وبين المحكومين<sup>(١٤)</sup> . لذلك يجب ان تجري وفق معايير محدد كما اشار الى ذلك فقهاء القانون الدستوري حيث حددوا ثلاثة معايير كمتطلبات للانتخابات الديمقراطية الاول الفعالية ويقصد بها انها ليست هدفا بحد ذاتها بل هي مجموعة مقاصد تترتب عليها النتائج الفعلية المؤثرة في نظام الحكم و المعيار الثاني الحرية و يقصد بها حرية الانتخابات الديمقراطية اي انها تجري وفق سيادة القانون و تحت ظل حكمه المتمسمة بروح التنافس و تحترم الحقوق و الحريات الاساسية للمواطنين اما المعيار الثالث فهو النزاهة اي ان تجري الانتخابات بشكل دوري و تتسم ادارتها و الاشراف عليها و اعلان نتائجها بالحياد السياسي و العدالة و الشفافية<sup>(١٥)</sup> .

المطلب الرابع: التحول نحو الديمقراطية:

عرف "شمبتر" التحول إلى الديمقراطية بأنها "عملية تطبيق القواعد الديمقراطية سواء في مؤسسات لم تطبق من قبل أم امتداد هذه القواعد لتمثل أفراداً أم موضوعات لم تشملهم من قبل" إذن هي عمليات وإجراءات يتم اتخاذها للتحول من نظام غير ديمقراطي إلى نظام ديمقراطي مستقر. ويعرفها "روستو" بأنها: عملية اتخاذ قرار تسهم فيه ثلاث قوى ذات دوافع مختلفة وهي النظام، والمعارضة الداخلية، والقوى الخارجية، ويحاول كل طرف إضعاف الأطراف الأخرى وتحدد النتيجة النهائية وفقاً للطرف المتغير في هذا الصراع. هذا يعني انه بين التحول الديمقراطي والديمقراطية بوناً شاسعاً تتخلله الكثير من المصاعب والعقبات؛ لأنه بمجرد الشروع بالتحول الديمقراطي تثار الكثير من التناقضات على مستوى النظام

السياسي/ الحكومة وعلى مستوى المجتمع أيضاً، ذلك أن كل عمليات التحول تواجه بمعارضين يحاولون الإبقاء على الوضع الراهن ومؤيدين يسعون إلى تغيير ذلك الواقع، وعند ذاك تبرز إشكالية التحول الديمقراطي ومعوقاته<sup>(١٦)</sup>.

يلاحظ المتتبع لظاهرة التحول الديمقراطي واستمرارها في أي دولة من دول العالم أن هناك مجموعة من العوامل تسهم في حفز عملية التحول الديمقراطي. وقد أوضحت دراسات الموجة الأولى للتحول الديمقراطي، والتي حدثت بعد الحرب العالمية الأولى، أن من أهم أسباب هذا التحول الديمقراطي هو: النمو الاقتصادي والتحول الحضري وظهور الطبقة البرجوازية والمتوسطة وخفض التفاوت الاقتصادي، فضالاً عن انتصار الحلفاء الغربيين. وبالنسبة لثاني موجات التحول الديمقراطي، فكانت العوامل العسكرية واضحة فيها، ذلك أن معظم الدول التي انتقلت إلى الديمقراطية في غمار هذه الموجة تندرج تحت نوعين: أولها: الحلفاء المنتصرون والذين فرضوا الديمقراطية على الدول التي احتلتها قوات الحلفاء، وثانيها: فهي مجموعة الدول التي كانت مستعمرة من قبل القوى الغربية وتبنت النظام الديمقراطي. أما بالنسبة للموجة الثالثة من موجات التحول الديمقراطي، فإن "صموئيل هنتجتون" يرى أنها جاءت بفعل عوامل متضافرة، سواء داخل الدولة الواحدة أو داخل مجموعة من الدول<sup>(١٧)</sup>.

تشير العديد من الدراسات التي تناولت أسباب التحول الديمقراطي إلى أن هناك دوراً مهماً للقيادة السياسية في حفز عملية التحول الديمقراطي، فعندما تكون هناك قيادة سياسية راغبة، ومؤمنة بالتغيير، وقادرة على مواجهة القوى المحافظة، ازدادت فرص نجاح عملية التحول الديمقراطي؛ حيث تحتاج عملية التحول إلى قيادة ماهرة تتمكن من مواجهة المعارضين والمتشددين، وتوسيع نطاق المشاركة في عملية صنع القرار وتوزيع الموارد الاقتصادية، كما تعتبر القيادة مسئولة عن عملية التماسك الديمقراطي وعن حماية الفرد من تعسف الدولة والتفاوض مع الجماعات الاجتماعية التي تهدد عملية التحول مصالحها للوصول إلى أكثر صيغ التحول قبوالاً في المجتمع، لذا ال يعد توافر الشروط الاقتصادية والاجتماعية الضرورية لقيام الديمقراطية كافياً في حد ذاته لنجاح التحول، وإنما يلزم الأمر رغبة القيادة السياسية نفسها في التحول<sup>(١٨)</sup>

ويشير "Lins Juan" إلى أن القيادة السياسية مسئولة إلى حد كبير عن تحقيق التماسك الديمقراطي، فهي مسئولة عن ترسيخ الايمان بالقيم الديمقراطية الجديدة لدى الافراد، وأن تشعرهم بالحرية و الامان من تعسف الدولة، وأن توفر المتطلبات الاقتصادية و الاجتماعية اللازمة لتمكين الجماهير من المشاركة الفعلية في عملية التحول الديمقراطي ، و كما أن للقيادة السياسية دوراً في دعم عملية التحول الديمقراطي، يمكن أيضاً أن تسهم في تقويض عملية التحول الديمقراطي، لذلك يجب ان تتراجع نظم الحكم السلطوي بكل اشكالها و تحل محلها نظم أخرى في الحكم تعتمد على الاختيار الشعبي الحقيقي وعلى المؤسسات السياسية المتمتعة بالشرعية وعلى الانتخابات النزيهة كوسيلة لتبادل السلطة أو الوصول إليها ، وتوسيع نطاق المشاركة السياسية بوصفها معياراً لنمو النظام السياسي ومؤشراً دالاً على ديمقراطيته<sup>(١٩)</sup> .

**المبحث الثاني: أنواع النظم الانتخابية التي تم استخدامها في العراق بعد تشريع الدستور العراقي بعد ٢٠٠٥**

-انتخابات مجلس النواب العراقي للدورة الانتخابية الاولى ٢٠٠٥:

ان النظام الانتخابي الذي تم تطبيقه في انتخابات الجمعية الوطنية القائم على التمثيل النسبي و القائمة المغلقة ادى الى نتائج لم تكن متوقعة في التقدير النظري حيث لم تكن نتائجه متفقة مع احتياجات البلد مما ادى الى ظهور مطالبات بتعديل النظام الانتخابي و هو ما جرى في قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٥ المعدل لا سيما طبيعة الدوائر الانتخابية و تعددها بعد ان كان العراق دائرة انتخابية واحدة ، فاصبح لكل محافظة عدد محدد من المقاعد التمثيلية و ما عدا ذلك ظل نفسه في المرحلتين<sup>(٢٠)</sup> . وفي هذه الانتخابات و الانتخابات اللاحقة اصبح الانتخاب سواء للحزاب او الاشخاص من قبل الناخبين على اساس من الانتماء الطائفي او القومي او الاثني و غيرها من الانتماءات الفرعية ، وليس على اساس الوثوقية و الجدارة و الفاعلية و تقارب الرؤى فاصبح نهجا لا تجد كل الجهات وجلا في المنادات و امسى عرفا سياسياً .

١- النظام الانتخابي :

بقي النظام الانتخابي بطريقة التمثيل النسبي في هذا القانون كما كان في انتخابات الجمعية الوطنية التي اجريت بموجب امر سلطة الائتلاف المؤقتة رقم (٩٦) لسنة ٢٠٠٤ ، الا انها اختلفا من حيث طبيعة الدائرة الانتخابية و حجمها و طريقة توزيع المقاعد ففي القانون السابق اعتبر العراق باجمعه دائرة انتخابية واحدة اما في هذا القانون فتعددت الدوائر بعدد محافظات العراق ، الا ان القائمة الانتخابية بقت كما في السابق مغلقة ويكون عدد المرشحين فيها لا يقل عن ثلاثة ولا يزيد على عدد المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية ، ويصوت الناخب على القائمة دون ان يتمكن من اختيار مرشح معين ، و يتم ترتيب اسماء المرشحين في القائمة بحيث تتحقق كوتا النساء التي يجب ان لا تقل عن (٢٥٪) من مجموع مقاعد المجلس لذلك اشترط القانون ان توضع امراة بعد كل ثلاثة رجال ، و سمح القانون بالترشيح الفردي (٢١) .

اما توزيع المقاعد فيتم بتجمع الاصوات الصحيحة التي حصلت عليها القائمة في الدائرة الانتخابية وتقسّم على القاسم الانتخابي لتحديد عدد المقاعد المخصصة لتلك القائمة. وتوزع المقاعد باعادة ترتيب تسلسل المرشحين استنادا الى عدد الاصوات التي حصل عليها كل منهم ويكون الفائز الاول من يحصل على اعلى الاصوات وهكذا بالنسبة لبقية المرشحين على ان لا تقل نسبة النساء عن ربع الفائزين وفي حالة تعادل اصوات المرشحين في القائمة الواحدة يتم اللجوء الى القرعة و تمنح المقاعد الشاغرة للقوائم الفائزة التي حصلت على عدد من المقاعد بحسب نسبة ما حصلت عليه من الاصوات (٢٢) .

وشهدت هذه الانتخابات مشاركة واسعة لجميع مكونات الشعب العراقي بلغ مجموع الناخبين في العراق نحو (١٥٥٦٨٧٠٢ ناخب) من يحق لهم التصويت وفق بيانات (مفوضية العليا المستقلة للانتخابات العراقية) والمعتمدة وفق نظام البطاقة التموينية حيث ان عدد الناخبين شكلوا نسبة تقارب ٥٥٪ من أجمالي عدد السكان البالغ (٢٨١٠٢٢١٣ نسمة) (٢٣). ومن الملاحظات على هذا القانون ان الكوتا التعويضية هي جاءت مخالفة للمادة (٤٧) من الدستور العراقي الجديد التي لم تتضمن الاشارة الى مثل

هذه الصيغة المبتدعة في النظام الانتخابي والتي تقصدت وضعها الاحزاب السياسية بهدف ترسيخ وجودها و بما يحفظ لها رصيدها الانتخابي او يعظمه (٢٤) .

وقد شهدت هذه الانتخابات تضخما واضحا في عدد الكيانات و الائتلافات السياسية و مرشحيها و بشكل مبالغ فيه الامر الذي عكس حالة الفوضى السياسية و سعي للبحث عن مغنم و مناصب ، وكانت النتيجة تعددية سياسية معرقة للتقدم نحو مزيد من الترخيخ للمبادي الديمقراطية بل على العكس سببت سخطا شعبية لانها عكست تمثيلا شعبية غير حقيقي (انظر الجدول رقم ١ و الجدول رقم ٢) .

#### الجدول رقم (١)

7648	مجموع المرشحين الكلي
996	مجموع قوائم الدوائر الانتخابية التي ادرجت في اوراق الاقتراع داخل العراق
212	مجموع القوائم التي ادرجت في اوراق الاقتراع خارج العراق

المصدر: دليل إجراءات إنتخابات مجلس النواب العراقي، اعداد قسم الكيانات السياسية في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، ٢٠٠٥ ص ٩٧.

#### الجدول رقم (٢)

العدد الكلي للمقاعد	المقاعد الوطنية	المقاعد التعويضية	مقاعد المحافظات	العدد الكلي للاصوات	اسم الكيان السياسي
128	19	0	109	5021137	الائتلاف العراقي الموحد
53	10	0	43	2642172	التحالف الكردستاني
44	7	0	37	1840216	جبهة التوافق العراقية
25	4	0	21	977325	القائمة العراقية الوطنية
11	2	0	9	499963	الجبهة العراقية للحوار الوطني

5	1	0	4	157688	الاتحاد الإسلامي الكوردستاني
3	0	0	3	129847	كتلة المصالحة والتحرير
1	0	0	1	32245	قائمة مثال الالوسي للامة العراقية
1	0	0	1	87993	الجبهة التركمانية العراقية
2	1	0	1	145028	الرساليون
1	0	0	1	21908	الحركة الايزيدية من اجل الاصلاح والتقدم
1	0	1	0	47263	قائمة الرافدين

المصدر السابق، ص ١٢٢ .

-انتخابات مجلس النواب العراقي للدورة الانتخابية الاولى ٢٠١٠ :

مر قانون هذه الانتخابات بحالة من المخاض العسير لما شهده من تجاذبات بين الفرقاء السياسيين التي تحولت الى تجاذبات ذات بعد طائفي ، وهي لم تكن بمعزل عن مخرجات الانتخابات السابقة و العملية السياسية المنبثقة عنها التي شهدت مقاطعة سنوية ، وهكذا كانت مخرجاتها سببا في حصول شرخ سياسي انعكس مجتمعا .

١- ابرز التعديلات على قانون الانتخابات :

تم تعديل قانون الإنتخابات رقم ١٦ لسنة ٢٠٠٥ ، حيث الغيت المادة ١٥ منه وحل محلها "يتألف مجلس النواب من عدد من المقاعد بنسبة مقعد واحد لكل مائة ألف نسمة وفقاً لآخر إحصائية تقدمها وزارة التجارة على أن تكون المقاعد التعويضية من ضمنها بواقع (٥) من المقاعد التعويضية شرط أن لا تؤثر على نسبتها في حالة مشاركتها في القوائم الوطنية وكما يلي ، المكون المسيحي خمسة مقاعد توزع على محافظات بغداد ونيوى وكركوك ودهوك وأربيل، المكون الأيزيدي مقعد واحد في محافظة نينوى ، المكون الصابئي المندائي مقعد واحد في محافظة بغداد ، المكون الشبكي مقعد واحد في محافظة نينوى وابقى القانون على تعدد الدوائر الانتخابية على مستوى المحافظات، كما الغيت المواد (٩ و ١٠ و ١١ و ١٦) و اصبح الترشيح بطريقة القائمة المفتوحة بدل المغلقة ولا يقل عدد المرشحين فيها

عن ثلاثة و لا يزيد على ضعف المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية ( الامر الذي ابتدعته الكيانات السياسية لكي تحصد مزيد من الاصوات بزيادة عدد المرشحين بالضعف ) كما اصبح التصويت باشارتين من الناخب الاولى للكيان السياسي و الثاني اختيار مرشح من القائمة و يجوز الترشيح الفردي، اما آلية احتساب الاصوات تكون بتقسيم مجموع اصوات القائمة على عدد مقاعد الدائرة وتقسيم على القاسم الانتخابي لتحديد عدد المقاعد المخصصة لتلك القائمة ، وبما ان الناخب تمكن من اختيار مرشح ضمن القائمة بالتالي فان توزيع المقاعد الناتجة عن القسمة تكون بحسب اعلى مرشح بالاصوات و هكذا تتنازليا مع المحافظة على نسبة النساء من ربع الفائزين تمنح المقاعد الشاغرة للقوائم الفائزة التي حصلت على عدد من المقاعد بحسب نسبة ما حصلت عليه من الأصوات. و في اطار مسعاها نحو ترسيخ وجودها عمدت الى وضع مادة يتم بها منح القوائم الكبيرة نسبة من المقاعد الشاغرة بحسب نسبة ما حصلت عليه من الأصوات (٢٥) .

تسببت النتائج التي تمخضت عن الانتخابات النيابية في ٢٠١٠/٣/٧م والتي أفرزت أربعة كتل سياسية متقاربة في عدد المقاعد التي حصل عليها كل منها فضلا عن الخلاف حول تفسير للمادة (٧٦) من الدستور الخاصة بمسألة تكليف رئيس الجمهورية مرشح الكتلة النيابية الأكثر عدداً بتأليف الحكومة الى ان توصلت المحكمة إلى ان تعبير " الكتلة النيابية الأكثر عدداً" يعني: أما الكتلة التي تكونت بعد الانتخابات من خلال قائمة انتخابية واحدة. دخلت الانتخابات باسم ورقم معينين وحازت على العدد الأكثر من المقاعد. أو الكتلة التي تجمعت من قائمتين أو أكثر من القوائم الانتخابية التي دخلت الانتخابات بأسماء وأرقام مختلفة ثم تكتلت في كتلة واحدة ذات كيان واحد في مجلس النواب ، أيهما أكثر عدداً ، فيتولى رئيس الجمهورية تكليف مرشح الكتلة النيابية التي أصبحت مقاعدها النيابية في الجلسة الأولى لمجلس النواب أكثر عدداً من الكتلة او الكتل الأخرى بتشكيل مجلس الوزراء<sup>(٢٦)</sup>، هناك من يرى أن المحكمة لم تكن موفقة في رؤياها، حيث إن هذا التفسير لم يعط إجابة قاطعة، وان هذا الرأي يحتمل التأويل والتفسير أيضاً، ومن ثم فانه يفتح الباب أمام الكتل السياسية المتنافسة للتمسك بالشرط الأول أو

الثاني من إجابة المحكمة وكلا حسب مصلحته<sup>(٢٧)</sup> . بالتالي دخلت عملية المفاوضات لتشكيل الحكومة في ازمة خانقة بوجود حكومة تصريف اعمال في ظل اوضاع امنية و اقتصادية هشة و استمرت المبادرات الا ان تم حلحلت الامور و تم في يوم ١١/١١/٢٠١٠م تم عقد جلسة لمجلس النواب بعد مضي مدة تزيد على ثمانية أشهر من الانتخابات ومدة تزيد على خمسة أشهر من أول جلسة يوم ١٤/٦/٢٠١٠ وفيها تشكلت الرئاسات الثلاثة الجديدة ، وتم تكليف نوري المالكي بتشكيل الوزارة الجديدة . إن واحدة من ابرز مخرجات النظام الانتخابي بعد عام ٢٠٠٣، هو وصول أحزاب كثيرة العدد مختلفة الأيديولوجيات والتوجهات داخل مجلس النواب مما خلف حالة من الإرباك وعدم الانسجام أدت بالمحصلة إلى إضعاف الدور التشريعي والرقابي لمجلس النواب ، في بلد هو في امس الحاجة الى تشريع قوانين تعزز من النظام الديمقراطي و ترسخ مبادئه و تقننها فضلا عن مد و تمتين جسور الثقة بين المؤسسات الدستورية و المواطنين حتى تنعكس حالة الانسجام الذي تتطلبه شمولية الديمقراطية لتكون حاضرة في كل المستويات الاجتماعية و السياسية و الاقتصادية و صولا الى حالة الرفاه ، و المجلس نظريا يجب ان يكون لممثلي الشعب و ليس للاحزاب الامر الذي هو حاصل فعلا ،وهكذا اخذت الاحزاب السياسية تبتعد عن الارادة الشعبية التي انطلقت منها فضلا عن ذلك فانها تقف على أرضية هشة رخوة ، متقلبة<sup>(٢٨)</sup> .

قال بان كي مون الامين العام للامم المتحدة انذاك ان الانتخابات الوطنية لمجلس النواب العراقي مثلت اصرار الشعب العراقي على ممارسة الحق الديمقراطي في التصويت وانتخاب الحكومة من شأنها أن تشكل مستقبل البلاد في السنوات الأربع القادمة<sup>(٢٩)</sup> .

لكن النتائج مثلت انتكاسة جديدة في العملية السياسية و خيبة امل للديمقراطية المنشودة فضلا عن انها فترة استمرار لمعاناة الشعب وحالة الا امان التي طغت على الواقع المرير لاربع سنوات اخرى .

-انتخابات مجلس النواب العراقي للدورة الانتخابية الثالثة ٢٠١٤:

كانت الانتخابات البرلمانية العراقية لسنة ٢٠١٤ هي أول انتخابات برلمانية منذ الانسحاب الأمريكي من العراق عام 2011م وثالث انتخابات منذ عام 2003م تنافس فيها أكثر من ٢٧٧ حزباً وتياراً عراقياً على ٣٢٨ مقعداً في البرلمان العراقي وقد جرت الانتخابات في 2014/4/30 م ، في ١٨ محافظة عراقية التي كانت تشهد معضماً تدهوراً أمنياً جاء بعد استقرار نسبي لكن الخطابات الطائفية المتبادلة زادت الوضع الأمني سوءاً خصوصاً العاصمة و المحافظات الغربية ذات الاغلبية السنية التي شهدت احتجاجات واسعة في ٢٠١٣ مثل الرمادي وصلاح الدين والموصل وكركوك وتبعتها مناطق متفرقة من بغداد مثل الأعظمية والدورة وكذلك في ديالى وكانت الاحتجاجات ضد السلطة التي اتهموها باتباعها نهج "طائفي" في مناطقهم ،فضلاً عن المطالبة بإجراءات اجتثاث البعث "قانون المساءلة والعدالة" ، كذلك تعالت الاصوات باقامة الاقليم "السني" ثم تحولت الى الدعوى لاسقاط النظام الحاكم و اعقبت هذه الاحتجاجات اشتباكات مسلحة في هذه المناطق بين قوات الجيش العراقي والشرطة من جهة و مسلحين سنة من جهة اخرى (٣٠) ، مما ادى الى ضعف قدرات الحكومة في السيطرة على تلك المناطق المتمردة ، رافقتها التهديدات المتصاعدة لـ(داعش)، وظهور أنشطة معادية للعملية الانتخابية تقوم بها بعض المجموعات البعثية مما ادى الى حرمان شرائح واسعة من المشاركة في هذه الانتخابات (٣١) ، و تمت هذه الانتخابات بموجب قانون جديد الغى القانون السابق رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٥ ، ومنح المفوضية العليا المستقلة للانتخابات صلاحية اصدار التعليمات اللازمة لتسهيل تنفيذه ، وبذلك قام المشرع بإجراء تغيير في الاطار القانوني (٣٢) .

لقد مثلت هذه الحالة من جانب الحكومة سوء فهم للديمقراطية باستخدام التعسف و الارغام القسري في غير محله ضد الناس الذين هم من منحوها الشرعية، و من جانب الشعب و نتيجة لضعف الثقافة الديمقراطية و عدم المعرفة بأساليب المعارضة و المحاسبة السلميتين التي توفرها الديمقراطية فضلاً عن عدم تقبلها و الانصياع لها وفق القوانين و حمل بالتالي ذلك التعاطي من الجانبين لم يفضي الى تطور في الديمقراطية بل على العكس مثل انتكاسة .

## ١- النظام الانتخابي:

النظام الانتخابي هو نظام التمثيل النسبي كما كان في القانون السابق ، و تم وضع صيغة سانت ليغو المعدلة في عملية توزيع المقاعد على الفائزين حيث، تقسم اصوات القوائم (وهي تحسب من الاصوات المدلي بها للقوائم او الممنوحة للمرشحين بعد تاشير القائمة التي ينتمي اليها من قبل الناخبين) على الارقام الفردية ولكن ليس كما افترضت الصيغة الاصلية بان يكون الرقم الاول (١.٤) بل تقرر جعله (١,٦) الامر الذي يزيد من حظوظ القوائم الكبيرة في الحصول على مزيد من المقاعد على حساب القوائم الصغيرة التي تشكلت قريبا ، ثم يستمر التقسيم على الاعداد (٩،٧،٥،٣... الخ) وتنتهي بعدد المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية ، وفي هذه المرحلة توزع المقاعد بحيث تكون حصة كل قائمة مساوية للعدد الصحيح الناتج من القسمة وفق الصيغة اعلاه ، و بعدها مرحلة توزيع المقاعد على المرشحين الذين سيعاد ترتيبهم بناء على ما حصلوا عليه من اصوات كون القائمة مفتوحة ، اما في حال شغل مقعدا بعد ان استنفذت حصة الكيان من المقاعد و استنفذ مرشحيه يؤل المقعد الى كيان اخر حصل على الحد الادنى من عدد الاصوات المقررة للحصول على المقعد (٣٣) .

## ١- النتائج:

بلغت نسبة المشاركة ٦٠.5% من مجموع الناخبين المؤهلين البالغ عددهم في هذه الانتخابات أكثر فالمصوتين كانوا (13,013,765) مليون ناخب ، من اصل (٢١,٥٩٢,٨٨٢) ناخبا مسجلا ، في حين كانت الاصوات الصحيحة (11,222,403) صوتا و غير الصحيحة (1,791,362) صوتا ، اما القوائم و الكيان المشاركة فقد تم تسجيل ٢٧٦ كياناً سياسياً للمشاركة في الانتخابات، اختار معظمها الدخول في تحالفات إما قبل الانتخابات أو بعدها وفقاً لبيانات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ، فقد بلغ عدد القوائم الانتخابية ١٠٧ قائمة ، تتكون من ٣٩ ائتلافات و ٧١ كياناً سياسيا و قوائم فردية ، (٧١) كيانا سياسيا، وبلغ العدد الكلي للمرشحين ٩٠٤٠ مرشحا، من بينهم ٢٦٠٧ امرأة مرشحة إلى حصة (كوتا) المقاعد النسوية (الباحث بناء على بيانات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات)، اما من ناحية طبيعة

القوائم التي شاركت في هذه الانتخابات ، فهي و بغض النظر عن شعاراتها وبرامجها الانتخابية لازالت تركز على اسس الانتماء الفرعي و ليس الوطني فهي عراقية في القوائم الكوردية و دينية في القوائم المسيحية و مذهبية في القوائم السنية و الشيعية كذلك مناطقية (٣٤) .

وتظهر النتائج نجاعة خيار الاحزاب لصيغة سانت ليغو المعدلة حيث عززت فرص فوز القوائم الكبير بالمزيد من المقاعد و حصول مرشحين فيها على مقاعد دون استحقاق انتخابي حقيقي ذلك لان مرشحين اخرين في قوائم اخرى او مرشحين افراد حصدوا اصوات اكثر بكثير لكن هذه الصيغة حرمتهم من الفوز و ان يكون ممثلين حقيقيين، لذلك ارتفعت اصوات حينها تنادي بتبني نظام اكثر عدالة و واقعية مقترحين تبني نظام الاغلبية كبديل ، الا ان ذلك لم يحصل و استمرت الكيانات في تبني نفس النظام و نفس الصيغة في الانتخابات اللاحقة . الامر الاخر الملاحظة انه و بعد اعلان نتائج كل الانتخابات التي جرت ترتفع اصوات تدعي التزوير و التلاعب و هذا الامر انعكس في ان تكون كل عملية انتخابية هي مدعاة للشك فضلا عن اهتزاز ثقة الناخب بها و بنتائجها من جانبها وضعت المفوضية كل السبل من اجل ان تكون الانتخابات و مجرياتها و مخرجاتها موثوقة ، حيث عمدت الى ادخال التقانة و الاتمته الالكترونية فبدأت باستخدام بطاقة ناخب الكترونية تمنع بشكل قطعي التصويت المكرر او التزوير فضلا عن انشاء سجل الكتروني يحوي بيانات حيوية و شخصية لكل الناخبين المؤهلين .

-انتخابات مجلس النواب العراقي للدورة الانتخابية الاولى ٢٠١٨ :

جاءت هذه الانتخابات بعد فترة عسيرة مر بها العراق حيث احتل تنظيم داعش في منتصف عام ٢٠١٤ مساحات شاسعة من العراق بما يقدر ب ٣٠٪ من مجمل مساحته و استمرت سيطرته حتى تحقيق النصر عليها في ١٠ كانون الاول من عام ٢٠١٧ ، فضلا عن استفتاء اقليم كردستان حيث صوت ٩٣٪ لصالح الانفصال و بعد رفض حكومة الاقليم الغاء نتائج الاستفتاء مما دفع بالحكومة العراقية لفرض حظر جوي على مطارات إقليم كردستان والقيام بعمليات فرض الأمن في كركوك والمناطق المتنازع عليها، من ضمنها مدينة كركوك الغنية بالنفط

كان من المقرر أن تجري الانتخابات في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، ولكنها تأخرت لمدة ستة أشهر بسبب الحرب ضد داعش لذلك تقرر إجرائها في ١٢ أيار.

#### ١- النظام الانتخابي :

النظام الانتخابي هو التمثيل النسبي و تعدد الدوائر الانتخابية ، مع الابقاء على صيغة سانت ليغو المعدل ، فيما قرر مجلس النواب بعد ان اعلنت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات جهوزيتها لاستخدام اجهزة التصويت و احتساب الاصوات الالكترونية .

#### ٢- الاحصائيات و النتائج :

شارك فيها ٨٧ حزباً وائتلافاً (٢٣ ائتلافاً، و ٤٥ حزباً، و ١٩ قائمة فردية)، تنافس فيها ٦٩٩٠ مرشحاً (٤٩٧٩ نكراً، ٢٠١١ أنثى) للتنافس على ٣٢٩ مقعداً (٣٢٠ مقعداً عاماً، ٩ للأقليات) .

وبلغ عدد الناخبين الذين يمتلكون حق التصويت ٢٤.٣٤٩.٣٥٧ منهم ١٠ ملايين و ٨٠٧ آلاف و ٢٤٨ ناخباً مسجلاً بايومترياً بما نسبته ٤٤٪. فيما بلغ عدد مراكز الاقتراع ٨٩٥٩ مركزاً ضمت ٥٥٢٣٢ محطة اقتراع. بينما شارك ١٣٣٤١٥ مراقباً محلياً فضلاً عن (٩٦٣) مراقباً دولياً(٢). وتميزت هذه الانتخابات بضعف الإقبال وقلّة نسبة المشاركين التي بلغت حسب الإحصاءات الرسمية أقل من ٤٥٪، وهي النسبة الأقل على الإطلاق منذ إجراء أول انتخابات عامة في عام ٢٠٠٥ (٣٥) .

شهد اعلان النتائج الاولية لغطا و تشكيك بها و انها جاءت نتيجة حصول حالات تزوير منظمة من قبل جهات داخلية وخارجية و تصاعدت اصوات المطالبة باعادة الفرز والعد يدويا اي بدون استخدام الاجهزة الالكترونية و الوسط الناقل التي نص التعديل الثاني للقانون على استخدامها ، كما ان عدم فحص الاجهزة من قبل شركة مختصة زاد الشك بالعملية فمن جانبه مجلس الوزراء فقد اصدر قراراً بتشكيل لجنة لتلقي الشكاوى من المواطنين المتعلقة بالعملية الانتخابية و اجراء التحقيق الاداري مع اعضاء مجلس المفوضين في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات وموظفيها بالاخلاق في العملية الانتخابية وترفع توصياتها خلال مدة أقصاها ١٤ يوم عمل ، وكانت النتيجة هي تأكيد مزاعم التلاعب و حصول حالات

تزوير في الانتخابات وتمت التوصية بتعيين قضاء للمفوضية<sup>(٣٦)</sup> ، و استنادا لتوصيات اللجنة انعقد مجلس النواب بجلسة استثنائية و اقر قانون التعديل الثالث لقانون انتخابات مجلس النواب رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣ المعدل و تضمن التعديل الزام المفوضية العليا المستقلة للانتخابات باعادة العد والفرز اليدوي لكل المراكز الانتخابية في عموم العراق ويلغى العمل بجهاز تسريع النتائج الالكترونية وتعتمد النتائج على اساس العد والفرز اليدوي ويشمل حتى المحطات الملغاة منها ، كما نص على ان يتم انتداب تسعة قضاة من قبل مجلس القضاء الاعلى لادارة مجلس المفوضية العليا المستقلة للانتخابات و تتولى صلاحية مجلس المفوضين بدلا من مجلس المفوضين الحالي وقاضيا لكل مكتب من مكاتب المفوضية العليا في المحافظات بدلا من المدراء الحاليين وتنتهي مهام القضاة المنتدبين عند مصادقة المحكمة الاتحادية العليا على نتائج الانتخابات ويوقف اعضاء مجلس المفوضين الحاليين و مدراء مكاتب المحافظات عن العمل لحين الانتهاء من التحقيق في جرائم التزوير التي اشار اليها قرار مجلس الوزراء<sup>(٣٧)</sup> .

بالتالي و بعد اجراء اعادة الفرز و العد الشاملة لم يحصل اي تغيير بالنتائج بشكل عام و بقيت على نفسها ، حيث أسفرت نتائج الانتخابات، كما أعلنتها المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، عن فوز ائتلاف "سائرون" وبواقع ٥٤ مقعدًا يليه ائتلاف الفتح بـ٤٧ مقعدًا، ثم ائتلاف النصر بـ٤٢ مقعدًا، بعده ائتلاف دولة القانون حصل على ٢٦ مقعدًا، ثم الحزب الديمقراطي الكردستاني ٢٥ مقعدًا، وائتلاف الوطنية ٢١ مقعدًا، ثم ائتلاف الحكمة ١٩ مقعدًا، فالاتحاد الوطني الكردستاني ١٨ مقعدًا، وائتلاف القرار العراقي ١٦ مقعدًا، وكتلة "الحل" ١٤ مقعدًا، وحركة التغيير الكردية ٥ مقاعد، وتوزعت بقية المقاعد بين أحزاب صغيرة وقوى محلية ٣٢ مقعدًا، فضلاً عن الكوتة التي خُصصت للأقليات ٩ مقاعد (الباحث بناءً على بيانات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات) .

وفي قراءة للنتائج فيبدو انه الخطاب الطائفي قد تراجع تاثيره الى حد ما كذلك آليات تقاسم السلطة على أساس مبدأ المحاصصة. فكانت معطياتها مخالفة لما جرت عليه امور كل الانتخابات السابقة (٢٠٠٥ و ٢٠١٠ و ٢٠١٤) و افرزت واقعا سياسيا جديدا حيث انقسمت الأحزاب الشيعية العراقية إلى ما لا يقل

عن خمس كتل رئيسية ، كما لم تستطع النخب الكردية ، المتمثلة بالحزبين (الحزب الديمقراطي الكردستاني والاتحاد الوطني الكردستاني) ، أن تتحد أيضاً، كما لعبت الاستراتيجيات الانتخابية وخيارات الناخبين دوراً في منع توحيد صف الاحزاب الموجودة لاسيما الشيعية منها لأغراض انتخابية، فضلاً عن تصاعد خطاب وطني تبعه نهجاً سياسياً يستند إلى القضايا الوطنية بدلاً من التركيز على الطائفية ، و ان بعض القوى نجحت في استثمار الاحتجاجات و المطالبات الشعبية لدفع اجندة اصلاحية تلبي مطالب المواطنين المحرومين ، الا انها سرعان ما عادت الى ذات السياق و الاعراف المتمثلة بالمحاصصة و التغطية على الفساد (٣٨) .

-انتخابات مجلس النواب العراقي للدورة الانتخابية الاولى ٢٠٢١ :

مثلت المرحلة السابقة لاجراء انتخابات مجلس النواب مبكرة ووقوف الديمقراطية الناشئة في العراق عند مفترق طرق هام ، حيث حصلت احتجاجات عارمة التي هزت العراق منذ أوائل تشرين الأول من عام ٢٠١٩ ، الامر الذي جعل الاحزاب السياسية المهيمنة على المشهد السياسية منذ ٢٠٠٣ تحس بالخطر و ان ديمقراطيتهم ام تعدد تتناسب مع الوعي الشعب الذي تفجر و يكاد يذهب بهم بعيدا عن كل وجود سياسي، وان الاستبدادية والعرقية والطائفية التي حرصوا ان تبقى سائدة ستصبح شيء من الماضي ، لذلك حاولت قدر الامكان الحيلولة دون حصول اصلاح قانوني و سياسي يهدف لذلك، وطالبت الفعاليات الاحتجاجية بتبني سياسات عامة فعالة تسمح للعراق بالتقدم كأمة بعيدا عن المسميات والهويات الفرعية و شهدت مساعي المحتجين دعماً واضحاً من قبل كل المراجع الدينية الشيعية في النجف (٣٩) .

وقد اسفرت هذه الاحتجاجات عن صدور قوانين جديدة تمثل استجابة للمطالب الشعبية، منها قانون الانتخابات الذي تغير كلياً لاسيما نوع النظام الانتخابي و تعدد الدوائر الانتخابية على مستوى المحافظة الواحدة، كذلك تم سن قانون مفوضية انتخابات جديدة تغيرت بموجبه السلطة العليا في هذه المؤسسة واصبحت بقيادة قضاة من الصنف الاول فضلاً عن تغير القيادات الوسطية فيها ، لما اثير حولها من شكوك بحصول تلاعب في نتائج الانتخابات الماضية .

## ١- النظام الانتخابي:

اسفرت الاحتجاجات العارمة الى تغييرات جذرية في النظام الانتخابي شملت كل تفاصيله حيث نص قانون انتخابات مجلس النواب رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ على<sup>(٤٠)</sup> :

١- تقسم الدوائر العراق الى (٨٣) دائرة انتخابية بناء على معيار كوتا النساء .

٢- يكون تقسيمها على اساس ضم مجموعة من مراكز تسجيل الناخبين التابعة لمفوضية الانتخابات الى كل دائرة بحيث تحقق تقاربا فيما بينها من حيث عدد الناخبين في كل دائرة انتخابية ، وهكذا اصبح كل محافظة مكونة من عدد من الدوائر .

٣- يكون الترشيح فرديا ضمن الدائرة الانتخابية .

٤- يعاد ترتيب تسلسل المرشحين في الدائرة الانتخابية(سابقا كان على مستوى كل قائمة حزبية) وفقا لعدد الاصوات التي حصل عليها كل منهم ويُعد فائزاً من حصل على اعلى الاصوات على وفق نظام الفائز الاول وهكذا بالنسبة للمرشحين المتبقين.

٥- في حال شغل اي مقعد في مجلس النواب يحل محله المرشح الحائز على اعلى الاصوات في الدائرة الانتخابية. و هذا الامر اكثر عدالة من ان يؤل المقاعد الى ذات الحزب حتى و ان كان بابسط الاصوات.

## ٢- الاحصائيات و النتائج :

شكلت النتائج فارقا كبيرة بين كل سابقتها و من كل النواحي وساعد النظام الانتخابي الجديد الى ظهور احزاب و قوى سياسية جديدة و مرشحين مستقلين بعدد جيد ، فضلا عن ارتفاع حصة بعض الاحزاب التي يبدو ان رقعة مؤيديها قد استتعت اكثر من ذي قبل ، و بالرغم من الضمانات التي قدمها القانون الانتخابي بان يكون التمثيل هذه المرة اكثر واقعية كون الناخب يختار مرشحه بشكل مباشر دون النظر الى القائمة ، الا ان المشاركة كانت ليست بالمستوى و حجم الاحتجاجات التي حصلت و مطالبها بالاصلاح و الانجاز، حيث بلغت نسبة المشاركة بحسب اعلان المفوضية العليا المستقلة للانتخابات

(٤٤٪) وبلغ مجموع الناخبين المسجلين ٦٧٩،٩٠٧،٢٤ ناخب و بلغت عدد الائتلافات المشاركة في الانتخابات (٢١) تحالفاً و و الاحزاب السياسية (١٠٨) و المرشحين المستقلين (٧٨٩) ، و حصلت التحالفات المشاركة على (١٣٨) مقعداً فيما حصلت الاحزاب على (١٤٨) مقعداً اما المستقلين فحصلوا على (٤٣) مقعداً<sup>(٤١)</sup> .

المبحث الثالث: ما بعد تشريع الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥:

المطلب الأول: نظام الصوت الواحد غير المتحول والدوائر المتعددة ودورها في المشهد السياسي بموجب هذا النظام تكون هناك دوائر متعددة العضوية وليس منفردة ، وطريقة التصويت تكون مثل طريقة نظام الأغلبية البسيطة (الفائز الأول) حيث يدلي الناخب لمرشح واحد فقط وهناك اكثر من مقعد لكل دائرة انتخابية ضمن المحافظة والمرشحون الذين يحصلون على أعلى نسبة من الاصوات يشغلون هذه المقاعد ، ويتميز هذا النظام على تمثيل احزاب الاقليات القومية والدينية ، وكذلك المرشحين المستقلين ، ويعتمد على عدد المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية ، ويتميز هذا النظام بأنه نظام بسيط سهل استخدامه من حيث عملية التصويت وعملية العد والفرز . كما يتميز بسرعة اعلان نتائج الانتخابات ، وهنا لا بد أن نذكر بأنه لا يوجد ثمة شك في ان الانتخابات البرلمانية العراقية لعام ٢٠٢١ احدثت متغيرات كبرى في الواقع السياسي العراقي بالنظر لطبيعة التحولات التي رافقتها في ضوء تغيير القانون الانتخابي والذي أسهم في تغيير قواعد اللعبة الانتخابية إلى جانب المتغيرات التي شهدتها التحالفات الانتخابية بين القوى السياسية وظهور فئة المرشحين المستقلين كأول تجربة في السباق الانتخابي العراقي ما بعد عام ٢٠٠٥ ، فضلا عن التحولات الكبرى المتمثلة بنتائج الممارسة الانتخابية وما نتج عنها من مواقف سياسية متعارضة لاسيما من القوى الخاسرة في الانتخابات التي لجئت للتصعيد السياسي والشعبي في رفضها لنتائج الانتخابات ثم التطورات التي شهدتها المشهد السياسي العراقي في ضوء تصاعد الخلاف مع بعض قوى الكتل السياسية الشعبية والجهات الحكومية والمفوضية العليا المستقلة للانتخابات ، ويمكن

القول أن أبرز المتغيرات التي شهدتها هذه الانتخابات (٢٠٢١) برلمانية على سبيل المثال لا الحصر (٤٢).

▪ تغيير القانون الانتخابي لصالح نظام الدوائر المتعددة كأول مرة يتم اللجوء إليه في التجربة الانتخابية العراقية .

▪ إلغاء الانتخابات العراقية المقيمين في خارج العراق انطلاقاً من الانتخابات السابقة منذ عام ٢٠٠٣ .

▪ السماح بمشاركة المرشحين المستقلين وفق ضوابط القانون الانتخابي الجديد .

لقد اظهرت نتائج الانتخابات العراقية مفاجئات غير متوقعة على مختلف المستويات منها في اطار توزيع المقاعد البرلمانية بين القوى السياسية ومنها ما يتعلق بخسارة شخصيات سياسية بارزة ، غير أن ابرز المتغيرات في الجامع الشيعي تمثلت في انفراد الكتلة الصدرية (٧٣) مقعداً وقائمة دولة القانون (٣٤) مقعداً ، تحالف الفتح (١٧) مقعد إلى جانب خسارة كبيرة في تحالف قوى الدولة الذي يضم رئيس الوزراء الأسبق (حيدر العبادي) وزعيم تيار الحكمة ، وخسارة شخصيات شيعية مثل (بهاء الأعرجي وعدنان الزرفي وعبد الحسين عبطان) .

أما على المستوى السياسي السني فكانت المتغيرات تتمثل في حصول تحالف تقدم برئاسة زعيم البرلمان ( محمد الحلبوسي) (٣٧) مقعداً مقابل (١٢) مقعداً لتحالف عزم برئاسة (خميس الخنجر) ، فضلاً عن خسارة عدد كبير من الشخصيات السياسية السنية مثل رئيسي ( البرلمان السابقين أسامه النجيفي وسليم الجبوري) إلى جانب وزراء ونواب آخرين مثل (سلمان الجميلي ، قاسم الفهداوي ، ظافر العاني ، محمد الكربولي) .

لم تشهد الساحة الكردية متغيرات كبرى باستثناء تفوق الحزب الديمقراطي الكردستاني الـ (٣٢) مقعد . فضلاً عن ذلك شهدت نتائج الانتخابات مفاجئات كبرى تمثلت بفوز عدد كبير من المرشحين المستقلين

من مختلف المحافظات العراقية، والجدول أدناه يوضح نتائج الانتخابات البرلمانية العراقية مقارنة مع نتائج الانتخابات السابقة (٤٣).

جدول رقم (٣)

ت	اسم التحالف الانتخابي	عدد المقاعد لانتخابات ٢٠١٨	عدد المقاعد لانتخابات ٢٠٢١
١	الكتلة الصدرية	٥٤	٧٣
٢	تحالف الفتح	٤٧	١٧
٣	ائتلاف النصر	٤٢	٢
٤	ائتلاف دولة القانون	٢٦	٣٤
٥	الحزب الديمقراطي الكردستاني	٢٥	٣٢
٦	الاتحاد الوطني الكردستاني	١٨	١٦
٧	تيار الحكمة	١٩	٢
٨	المستقلون		٤٠
٩	التشريعيون		١٥

الدليل الانتخابي الصادر من المفوضية العراقية المستقلة للانتخابات لسنة ٢٠٢١

لقد كان النظام الانتخابي الجديد والذي تم استخدامه في الانتخابات البرلمانية العراقية ٢٠٢١ ونظام تعدد الدوائر (تقسيم المحافظة إلى عدة دوائر) دور مهم وبارز في المشهد السياسي ، وتغيير طريقة التحالفات السياسية ، وظهور مقاعد نيابية جديدة مثل (المستقلون والتشريعيون) وخسارة كبيرة لأحزاب وتحالفات ، هذا مما يعكس بظلاله على التوافقات والتحديات التي تشوب تشكيل الحكومة وعدم التوافق والانسداد السياسي الذي يعيشه البلد إلى يومنا هذا ولغاية كتابة هذا البحث (٤٤).

المطلب الثاني: عدد الدوائر الانتخابية المتعددة في كل محافظة

من مخرجات قانون الانتخابات ٢٠٢١ أصبح العراق (٨٣) دائرة انتخابية بدلا من (١٨) دائرة انتخابية في انتخابات ٢٠١٨ ، ونسرد إليكم أدناه الدوائر الانتخابية في كل محافظة :

محافظة بغداد:

أصبحت محافظة بغداد (١٧) دائرة انتخابية تمثلت الرصافة (١٠) دوائر انتخابية والكرخ (٧) دوائر انتخابية ، والبالغ عدد الناخبين فيها (٥٣٣٣١٣٥) موزعين على (٢٠٩) مركز تسجيل ، و (٢٨٢٤) مركز اقتراع و (١٢٥٤٧) محطة ، وحصتها من المقاعد (٧١) مقعد (٢) منها للمكونين المسيحي والصابئي<sup>(٤٥)</sup> .

محافظة نينوى :

أصبحت محافظة نينوى (٨) دوائر انتخابية والبالغ عدد الناخبين فيها (٢٣٧٠١٩٦) موزعين على (١٤٠) مركز تسجيل ، و (٧٥٣) مركز اقتراع و (٥٦٤٢) محطة ، وحصتها من المقاعد (٣١) مقعد .

محافظة البصرة :

أصبحت محافظة البصرة (٦) دوائر انتخابية والبالغ عدد الناخبين فيها (١٨٠٦٨٧٩) موزعين على (٧٦) مركز تسجيل ، و (٤١٤) مركز اقتراع و (٤١٦٨) محطة ، وحصتها من المقاعد (٢٥) مقعد .

محافظة السليمانية :

أصبحت محافظة البصرة (٥) دوائر انتخابية والبالغ عدد الناخبين فيها (١٢٩٠٥٨٥) موزعين على (٧٩) مركز تسجيل و (٥٠٣) مركز اقتراع و (٢٩٦٩) محطة ، وحصتها من المقاعد (١٨) مقعد .

محافظة ذي قار :

أصبحت محافظة ذي قار (٥) دوائر انتخابية والبالغ عدد الناخبين فيها (١٢٦٩٠٥٨) موزعين على (٤٤) مركز تسجيل و (٤٤٠) اقتراع و (٢٨٦٦) محطة ، وحصتها من المقاعد (١٩) مقعد .

محافظة بابل :

أصبحت محافظة بابل (٤) دوائر انتخابية والبالغ عدد الناخبين فيها (١٢٦٤٥٠٧) موزعين على (٣٧) مركز تسجيل و (٤١٣) مركز اقتراع و (٢٨٣٧) محطة ، وحصتها من المقاعد (١٧) مقعد<sup>(٤٦)</sup> .

محافظة أربيل :

أصبحت محافظة أربيل (٤) دوائر انتخابية والبالغ عدد الناخبين فيها (١٠٥٠٤١٦) موزعين على (٥٣) مركز تسجيل و (٤٩٨) مركز اقتراع و (٢٦١٠) محطة ، وحصلتها من المقاعد (١٥) مقعد .  
محافظة الأنبار :

أصبحت محافظة الأنبار (٤) دوائر انتخابية والبالغ عدد الناخبين فيها (١٠٨٧٣٤٦) موزعين على (٧٢) مركز تسجيل و (٣٨٠) مركز اقتراع و (٢٤٩٣) محطة ، وحصلتها من المقاعد (١٥) .  
محافظة ديالى :

أصبحت محافظة ديالى (٤) دوائر انتخابية والبالغ عدد الناخبين فيها (١٠٤٧٤٣٩) موزعين على (٤١) مركز تسجيل و (٤٨٣) مركز اقتراع و (٢٤٦٦) محطة ، وحصلتها من المقاعد (١٤) مقعد .  
محافظة كركوك :

أصبحت محافظة كركوك (٣) دوائر انتخابية والبالغ عدد الناخبين فيها (١٠٢٠٩٦٥) موزعين على (٤٣) مركز تسجيل و (٣١٥) مركز اقتراع و (٢٢٤٧) محطة ، وحصلتها من المقاعد (١٢) مقعد<sup>(٤٧)</sup> .  
محافظة ميسان :

أصبحت محافظة ميسان (٣) دوائر انتخابية والبالغ عدد الناخبين فيها (٧١٧٢٥٤) موزعين على (٤١) مركز تسجيل و (٢٣٠) مركز اقتراع و (١٦٧٠) محطة ، وحصلتها من المقاعد (١٠) مقعد .  
محافظة كربلاء :

أصبحت محافظة كربلاء (٣) دوائر انتخابية والبالغ عدد الناخبين فيها (٧٤٤٤٩٧) موزعين على (٣٤) مركز تسجيل و (٢٤٤) مركز اقتراع و (١٦٩٠) محطة ، وحصلتها من المقاعد (١١) مقعد .  
محافظة صلاح الدين :

أصبحت محافظة صلاح الدين (٣) دوائر انتخابية والبالغ عدد الناخبين فيها (٩٧٢٠٠٢) موزعين على (٣٨) مركز تسجيل و (٣١٢) مركز اقتراع و (٢٢٢٧) محطة ، وحصلتها من المقاعد (١٢) مقعد .  
محافظة المثنى :

أصبحت محافظة المثنى (٢) دوائر انتخابية والبالغ عدد الناخبين فيها (٥٣٦٦١٠) موزعين على (٢٩) مركز تسجيل و (١٧٠) مركز اقتراع و (١١٥٣) محطة ، وحصلتها من المقاعد (٧) مقاعد .  
محافظة واسط :

أصبحت محافظة واسط (٣) دوائر انتخابية والبالغ عدد الناخبين فيها (٨٤٣٢٠٦) موزعين على (٣١) مركز تسجيل و (٣٠٥) مركز اقتراع و (١٨٧٤) محطة ، وحصلتها من المقاعد (١١) مقعد .  
محافظة القادسية :

أصبحت محافظة القادسية (٣) دوائر انتخابية والبالغ عدد الناخبين فيها (٧٩٧٩٠٠) موزعين على (٤١) مركز تسجيل و (٢٤٦) مركز اقتراع و (١٨٠٧) محطة ، وحصلتها من المقاعد (١١) مقعد .  
محافظة دهوك :

أصبحت محافظة دهوك (٣) دوائر انتخابية والبالغ عدد الناخبين فيها (٧٧٤٦١٧) موزعين على (٤١) مركز تسجيل و (٢٦٤) مركز اقتراع و (١٨٠٧) محطة ، وحصلتها من المقاعد (١٢) مقعد .  
محافظة النجف :

أصبحت محافظة النجف (٣) دوائر انتخابية والبالغ عدد الناخبين فيها (٨٤٦٢٥٩) موزعين على (٣٠) مركز تسجيل و (٣٣٦) و (٢٠٥٧) ، وحصلتها من المقاعد (١٢) مقعد<sup>(٤٨)</sup> .  
الاستنتاجات والتوصيات :

أولاً : الاستنتاجات :

١- يجب ان يكون النظام الانتخابي عادلا ويمنح جميع المنافسين حقوق متساوية، فضلا عن التعبير بواقعية متضمن لمعايير صحيحة، وهو بالنتيجة من يضيف الطابع الديمقراطي على العملية السياسية، وأن محاولة تحيير النظام لصالح جهات على حساب جهات أخرى ومصالح الناس وإرادتهم يعرقل التحول الديمقراطي إن لم نقل يسبب تراجعا كما لاحظنا في التجارب الانتخابية للدورات الأولى والثانية والثالثة .

٢- لا غرو أن قلنا أن لا ديمقراطية بلا انتخابات فهي دليل وجودها وبها يتم التداول السلمي للسلطة ، وتنشط التعددية السياسية على أن تقترن بوجود قوانين انتخابية واضحة لا تترك مجالاً للبس والشك ، مع ذلك هي ليست غاية بحد ذاتها بل هي خطوة ضرورية ومهمة في طريق إضفاء الطابع الديمقراطي للسلطة .

٣- لا انتخابات ديمقراطية دون تعدد المرشحين والبرامج وتكافؤ الفرص في التنافس والظهور والدعاية الانتخابية.

٤- ان فقدان النظام السياسي لشرعيته بحيث لا يكون هناك مبرر لبقائه وفي غياب هذه الشرعية سيكون عرضة للانهايار أو على الاقل يكون هشاً و لا يعود قادراً على تحقيق متطلبات التحول الديمقراطي ، سواء أكانت اقتصادية أم اجتماعية أم سياسية أم ثقافية وما يرتبط بها من ظهور وتبلور قوى سياسية ديمقراطية تناضل من اجل تحقيق هذا الهدف.

٥- ان الطعن في نزاهة الانتخابات على الدوام فضلا عن الطعن في المؤسسة التي تجريها جعل الناخبين يفقدون الثقة بها و بمخرجات العملية الانتخابية الامر الذي انعكس على حقيقة تمثيل السلطة للارادة الشعب بالتالي تعاطوا معها على انها حكومات منقوصة الشرعية .  
ثانياً : التوصيات:

١- إجراء دراسات شاملة من قبل مختصين في نظم الانتخابات والقانون والسياسة وعلماء الاجتماع والجغرافية، وإشراك خبراء الامم المتحدة بوضع نظام انتخابي للتصويت والانتخاب، وتحديد المقاعد النيابية يراعي ظروف المجتمع العراقي القومية والمذهبية والعرقية ، ويحقق العدالة للجميع .

٢- إن مبدأ قيام اجراء انتخابات دورية حرة ونزيهة مع كونه الاساس للانظمة الديمقراطية ، ألا ان ذلك لا يخل باختيار النظام الانتخابي العادل الموزع للمقاعد البرلمانية من بين الانظمة الشائعة اليوم استكمال تلك الاهمية القصوى لمطلب الانتخابات البرلمانية ، وأن توجه جميع الانظمة الانتخابية سواء نظم

التصويت والانتخاب وتوزيع المقاعد البرلمانية بين الفائزين لتحقيق السهولة والعدالة والفعالية لنضمن استمراريتها للتطبيق واستجابتها للإرادة الشعبية .

٣- إن تضليل أحد النظم الانتخابية على الآخر إنما مرهون بالظروف السياسية والاقتصادية والامنية لكل دولة ، ومدى تحقيق لمبدأ العدالة ومقدار النجاح في ذلك .

### الهوامش:

(١) شعبان ، عبدالحسين، في الثقافة الانتخابية والمعايير الدولية -النزاهة في الانتخابات البرلمانية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ٢٠٠٨م، ص ٩١ .

(٢) علي، العيسوي، حسين، حسين، خليفة، علاوي، الانتخابات البرلمانية العراقية ٢٠٠٥ - ٢٠١٠ : رؤية في قياس الاداء للمفوضية العليا للانتخابات : دراسة مستقبلية، بحث مقدم الى المؤتمر العلمي الاول لمفوضية الانتخابات، ٢٠١٠، ص ٥ .

(٣) عوض، طالب، لأنظمة الانتخابية المعاصرة والإصلاح الانتخابي في العالم العربي، بحث منشور في الديمقراطية و الانتخابات في العالم العربي، القاهرة ٢٠١٤، ص ١٠٩ .

(٤) مقال في الاطار القانوني للانتخابات، منشور على موقع شبكة المعرفة الانتخابية ace، الرابط :

(<https://aceproject.org/ace-ar/topics/lf/lfb/lfb01>).

(٥) رينولدز، اندرو، و اخرون ،تعريب ايمان ايوب، اشكال النظم الانتخابية، سلسلة منشورات المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، ٢٠١٢، ص ١٥ .

(٦) العبودي ، قاسم ، الإطار القانوني للانتخاب وأثره على الإرادة الشعبية ، مقال منشور في موقع مركز النور الثقافي والاعلامي ، ٢٠٠٨ ، الرابط : <http://alnoor.se/article.asp?id=24265> .

(٧) العوضي، محمد، علي، العلوم السياسية دراسة في الاصول و النظريات و التطبيق، عالم الكتب-القاهرة، الطبعة الاولى، ص ٢٧ .

(٨) حاجي، سليمان، حاجي، الديمقراطية التوافقية في العراق بعد 2003 -الفرص والتحديات، رسالة ماجستير مقدمة الى جامعة الشرق الادني للدراسات و العلوم الاجتماعية، نيقوسيا، ٢٠٢٠، ص ٦ .

(٩) الشاوي، منذر، الدولة الديمقراطية في الفلسفة السياسية و القانونية الفكرة الديمقراطية ، شركة المطبوعات للتوزيع و النشر -بيروت، الطبعة الاولى، ٢٠٠٠، ص ١١٥ .

- (١٠) دال، روبرت، ترجمة نيمير عباس، الديمقراطية ونقادها دار الفارس للنشر و التوزيع -عمان، الطبعة الثانية، ٢٠٠٥، ص ٢٧ .
- (١١) دال، روبرت، نفس المصدر، ص ٢٢٩-٢٣٠ .
- (١٢) العبدلي، مظلوم، سعد، الانتخابات ضمانات حريتها ونزاهتها، دار دجلة، ط١، عمان ٢٠٠٩، ص ٢٦ - ص ٢٨ .
- (١٣) انظر، نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على الرابط <http://www.un.org/ar/documents/udhr> .
- (١٤) التميمي، رعد، سامي و كريشام، كيفين، الانتخابات كاداة للمشاركة السياسية في العراق، بحث منشور في مجلة دراسات انتخابية صادرة عن المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، العدد الخامس والسادس، ٢٠١٦، ص ٨٢ .
- (١٥) عبداللطيف، سامر، مؤيد، التعديل في قانون الانتخابات العراقي الدواعي و الدلالات و الابعاد، بحث منشور في مجلة اهل البيت، العدد العاشر، ٢٠١٠، ص ٨٢ .
- (١٦) جاسم، عبد الرزاق، خيرى ، العملية السياسية في العراق ومشكلات الوصول إلى دولة القانون، مركز العراق للدراسات، بغداد، ٢٠٠٩ م ، ص ص ٣٣-٣٤ .
- (١٧) احمد، ايمان، قراءات نظرية الديمقراطية والتحول الديمقراطي الجزء الثاني، بحث منشور في مجلة المعهد المصري للدراسات السياسية و الاستراتيجية ، اسطنبول ، ٢٠١٦/٣/١٥، ص ١ .
- (١٨) احمد، ايمان، نفس المصدر، ص ٢٤ .
- (١٩) فارس، غازي، رياض، النظام الانتخابي في العراق ودوره في عملية التحول الديمقراطي بعد عام ٢٠٠٣، رسالة ماجستير، ص ٥٤ .
- (٢٠) الزبيدي، عدنان، سلام، بحث منشور في مجلسة دراسات انتخابية الصادرة عن المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، العدد التاسع و العاشر، حزيران/٢٠١٧، ص ١٢٥ .
- (٢١) انظر المواد ٩ و ١٠ و ١١ من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٥ المعدل .
- (٢٢) انظر نظام توزيع المقاعد رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٥ الذي اصدرته المفوضية العليا المستقلة للانتخابات .
- (٢٣) سالم ، صدام، ماجد، التباين المكاني في نسبة المشاركة للانتخابات ٢٠٠٥-٢٠١٠ دراسة في جغرافية الانتخابات، مروقة بحثية مقدمة الى كلية التربية الاساسية جامعة ميسان، ٢٠١٠، ص ٦ .
- (٢٤) عبداللطيف ، سامر ، مؤيد ، مصدر سابق ، ص ٩٣ .
- (٢٥) علي ، العيساوي ، حسين ، حسين ، خليفة، علاوي، مصدر سابق، ص ١١ .

- (٢٦) انظر نص "بيان الرأي" الصادر من المحكمة الاتحادية العليا بالعدد ٢٥/اتحادية/٢٠١٠ بتاريخ ٢٥/٣/٢٠١٠ .
- (٢٧) أبو طيخ، غسان، المحكمة الاتحادية العليا وإشكالية التفسير، المجلة البرلمانية، العدد الأول، بغداد، ٢٠١٠م، ص ١٤٨ .
- (٢٨) الهنداوي، جواد، القانون الدستوري والنظم السياسية، العارف للمطبوعات، بيروت، ٢٠١٠، ص ٤٧١ .
- (29) Iraq Election 2010, report from UNAMI Public Information office, P: 5.
- (٣٠) القصاب، عبد الوهاب، انتخابات مجلس النواب العراقي لعام ٢٠١٤: التوقعات والافاق، مقال منشور في سلسلة تحليلات سياسية المركز العربي للابحاث ودراسة السياسات، قطر، ٤/٤/٢٠١٤، ص ٧ .
- (31) Ali, Ahmed, Iraq's 2014 National Elections MIDDLE EAST SECURITY REPORT 20, 4 by the Institute for the Study of War, USA, 2014, p:9)
- (٣٢) الشكراوي، علي هادي، قراءة تحليلية في قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣، ورقة بحثية، كلية القانون - جامعة بابل، ٢٠١٤، ص ٧ .
- (٣٣) انظر المادة ١٤ و ١٥ من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٣ .
- (٣٤) الهاشمي، حميد، الانتخابات البرلمانية العراقية ٢٠١٤: امتحان الوطنية الأصعب، مقال منشور في موقع دي ديليو تي في الالمانى، ٢٨/٤/٢٠١٤ .
- (a-17596050) / الانتخابات البرلمانية العراقية - ٢٠١٤ - امتحان الوطنية - الأصعب (https://www.dw.com/ar/a-17596050)
- (٣٥) حسين، باسل، نتائج الانتخابات البرلمانية العراقية وتحولات الممارسة السياسية وإشكالاتها، ورقة بحثية منشورة في مركز الجزيرة للدراسات، ٢٨/٦/٢٠١٨، الرابط: <https://studies.aljazeera.net/ar/reports/2018/06/180628112900961.html>.
- (٣٦) الموقع الرسمي لوكالة الانباء العراقية <https://www.ina.iq/42397--.html> ، وانظر نص محضر لجنة التحقيق الصادر في ١٤/٧/٢٠١٨ .
- (٣٧) انظر المواد ١٥ و ٤ من قانون التعديل الثالث لقانون انتخابات مجلس النواب رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣ المعدل .
- (38) al-Shadeedi, Hamzeh & van Veen Erwin, Iraq's adolescent democracy Where to go from here. researcher at the Institute of Regional and International Studies, P:1.
- (39) Al-Shadeedi, Hamzeh & van Veen Erwin, P:1.
- (٤٠) انظر المادة ١٥ من قانون انتخابات مجلس النواب رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠ .

- (٤١) موقع المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ، [www.ihec.iq](http://www.ihec.iq) .
- (٤٢) العبدلي ، مظلوم ، سعد ، الانتخابات ضمانات وحريتها ونزاهتها ، دار دجلة ، ط ١ ، عمان ، ٢٠٠٩ .
- (٤٣) حاجي ، سليمان ، حاجي ، الديمقراطية التوافقية في العراق بعد ٢٠٠٣ ، الفرص والتحديات ، رسالة ماجستير مقدمة إلى جامعة الشرق الأدنى للدراسات والعلوم الاجتماعية ، نيقوسيا ، ٢٠٢٠ .
- (٤٤) عبد اللطيف ، سامر ، مؤيد ، التعديل في قانون الانتخابات العراقي ، الدواعي والدلالات والأبعاد ، بحث منشور في مجلة أهل البيت ، العدد العاشر ، ٢٠١٠ .
- (٤٥) الموقع الرسمي للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات (<https://ihec.iq>) .
- (٤٦) الهنداوي ، جواد ، القانون الدستوري والنظم السياسية ، العارف للمطبوعات ، بيروت ، ٢٠١٠ .
- (٤٧) الموقع الرسمي للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات (<https://ihec.iq>) .
- (٤٨) فياض ، حسن ، عامر ، إعادة إعمار العراق ، وشقاء الديمقراطية المنشودة ، دار أسامة للنشر ، القاهرة ، ٢٠٠٨ .

## المراجع:

- ١- القوانين و الانظمة :
- دستور العراق لسنة ٢٠٠٥
  - اللائحة التنظيمية الصادرة من سلطة الائتلاف المؤقتة رقم ٦ في حزيران/٢٠٠٣
  - قانون ادارة الدولة العراقية في الفترة الانتقالية لسنة ٢٠٠٤
  - امر سلطة الائتلاف المؤقتة رقم ٩٦ لسنة ٢٠٠٤
  - امر سلطة الائتلاف المؤقتة رقم ٩٢ لسنة ٢٠٠٤
  - قانون الاستفتاء على مشروع الدستور رقم (١١) لسنة ٢٠٠٥
  - قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٥ المعدل
  - قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٣ المعدل
  - قانون التعديل الثالث لقانون انتخابات مجلس النواب رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣ المعدل
  - قانون انتخابات مجلس النواب رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠
  - نظام توزيع المقاعد رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٥ .

- نظام توزيع المقاعد رقم (١٧) لسنة ٢٠٠٥.
- المذكرة التفسيرية الصادرة من المحكمة الاتحادية العليا بالعدد ٢٥/اتحادية/٢٠١٠ بتاريخ ٢٥/٣/٢٠١٠
- ٢- الكتب :
  - غليون، برهان، نقد السياسة الدولة و الدين، ص ٥، المركز الثقافي العربي الدار البيضاء-المغرب، ط ٤، ٢٠٠٧
  - شعبان، عبدالحسين، في الثقافة الانتخابية والمعايير الدولية -النزاهة في الانتخابات البرلمانية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ٢٠٠٨م
  - العوضي، محمد، علي ، العلوم السياسية دراسة في الاصول و النظريات و التطبيق، عالم الكتب-القاهرة، الطبعة الاولى ، ١٩٨٨.
  - الشاوي، منذر، الدولة الديمقراطية في الفلسفة السياسية و القانونية الفكرة الديمقراطية ،شركة المطبوعات للتوزيع و النشر -بيروت، الطبعة الاولى، ٢٠٠٠
  - دال، روبرت، ترجمة نيمر عباس، الديمقراطية ونقادها دار الفارس للنشر و التوزيع -عمان، الطبعة الثانية، ٢٠٠٥،
  - الجبوري، طه، وآخرون، الاحتلال الأمريكي للعراق واعدة هيكل السلطة السياسية، بحث منشور في المجلة العلمية للدراسات و البحوث التجارية، المجلد ٣١، العدد، ٢٠١٧.
  - فياض، حسن، عامر، إعادة إعمار العراق وبقاء الديمقراطية المنشودة ،دار أسامة للنشر، القاهرة، ٢٠٠٨
  - الخفاف ،حامد، النصوص الصادرة عن سماحة السيد السيستاني في المسألة العراقية، دار المؤرخ العربي بيروت، ٢٠٠٩، ص ٢٢٥)
  - الهنداوي، جواد، القانون الدستوري والنظم السياسية، العارف للمطبوعات، بيروت، ٢٠١٠.
  - عبيد، عاجل، عدنان، القانون الدستور النظرية العامة والنظام الدستور في العراق ،مؤسسة النبراس للطباعة والنشر، ط ٢ .
- ٣- البحوث و الدراسات :
  - حاجي، سليمان، حاجي، الديمقراطية التوافقية في العراق بعد 2003 -الفرص والتحديات، رسالة ماجستير مقدمة الى جامعة الشرق الادني للدراسات و العلوم الاجتماعية، نيقوسيا، ٢٠٢٠.
  - العبدلي، مظلوم، سعد، الانتخابات ضمانات حريتها ونزاهتها، درا دجلة ، ط ١، عمان ٢٠٠٩.
  - عبد اللطيف، سامر، مؤيد، التعديل في قانون الانتخابات العراقي الدواعي و الدلالات و الابعاد ،بحث منشور في مجلة اهل البيت، العدد العاشر، ٢٠١٠.

- جاسم، عبد الرزاق، خيرى، العملية السياسية في العراق ومشكلات الوصول إلى دولة القانون، مركز العراق للدراسات، بغداد، ٢٠٠٩ م
  - احمد، ايمان، قراءات نظرية الديمقراطية والتحول الديمقراطي الجزء الثاني، بحث منشور في مجلة المعهد المصري للدراسات السياسية و الاستراتيجية، اسطنبول، ٢٠١٦/٣/١٥.
  - فارس، غازي، رياض، النظام الانتخابي في العراق ودوره في عملية التحول الديمقراطي بعد عام ٢٠٠٣، رسالة ماجستير.
  - علي، العيساوي، حسين، حسين، خليفة، علاوي، الانتخابات البرلمانية العراقية ٢٠٠٥ - ٢٠١٠ : رؤية في قياس الاداء للمفوضية العليا للانتخابات : دراسة مستقبلية، بحث مقدم الى المؤتمر العلمي الاول لمفوضية الانتخابات، ٢٠١٠.
  - عوض، طالب، لأنظمة الانتخابية المعاصرة والإصلاح الانتخابي في العالم العربي، بحث منشور في الديمقراطية و الانتخابات في العالم العربي، القاهرة ٢٠١٤.
  - علي، حسن، عبدالكريم، الدولة والنظام السياسي في العراق ما بعد الاحتلال الأمريكي، رسالة دبلوم عالي مقدمة الى المعهد العالي للدراسات السياسية و الدولية في الجامعة المستنصرية، ٢٠٠٤.
  - جبار عبد، فالح، نحن والدستور، بحث منشور في مجلة اوراق ديمقراطية اراء في الدستور العراقي، العدد ١٠، ٦\_١١/٢٠٠٥
  - لسنجاري، عنجوسلوان، القانون الدولي لحقوق الإنسان و دساتير الدول، أطروحة دكتوراة، كلية القانون، جامعة الموصل، ٢٠٠٤.
  - سالم، صدام، ماجد، التباين المكاني في نسبة المشاركة للانتخابات ٢٠٠٥-٢٠١٠ دراسة في جغرافية الانتخابات، مروة بحثية مقدمة الى كلية التربية الاساسية جامعة ميسان، ٢٠١٠.
  - الشكراوي، علي هادي، قراءة تحليلية في قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣، ورقة بحثية، كلية القانون-جامعة بابل، ٢٠١٤.
- ٤- الدوريات:
- التميمي، رعد، سامي و كريشام، كيفين، الانتخابات كاداة للمشاركة السياسية في العراق، بحث منشور في مجلة دراسات انتخابية صادرة عن المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، العدد الخامس و السادس، ٢٠١٦
  - القصاب، عبدالوهاب، انتخابات مجلس النواب العراقي لعام ٢٠١٤ : التوقعات والافاق، مقال منشور في سلسلة تحليلات سياسية المركز العربي للابحاث و دراسة السياسات، قطر، ٢٠١٤/٤.

- الزيدي، عدنان، سلام، بحث منشور في مجلة دراسات انتخابية صادرة عن المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، العدد التاسع و العاشر، حزيران/٢٠١٧.
- أبو طبيخ، غسان، المحكمة الاتحادية العليا وإشكالية التفسير، المجلة البرلمانية، العدد الأول، بغداد، ٢٠١٠م.
- دليل إجراءات إنتخابات مجلس النواب العراقي، اعداد قسم الكيانات السياسية في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، ٢٠٠٥
- ٥- المواقع الالكترونية :
- (مقال في الاطار القانوني للانتخابات، منشور على موقع شبكة المعرفة الانتخابية ace، الرابط <https://aceproject.org/ace-ar/topics/lf/lfb/lfb01>).
- (العبودي، قاسم، الإطار القانوني للانتخاب وأثره على الإرادة الشعبية، مقال منشور في موقع مركز النور الثقافي والاعلامي، ٢٠٠٨، الرابط: <http://alnoor.se/article.asp?id=24265>).
- مقال منشور في الموقع الرسمي للموسوعة الحرة ويكيبيديا في ٢٠١٩/٧/١٩ الرابط: <https://ar.wikipedia.org/wiki>
- نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على الرابط <http://www.un.org/ar/documents/udhr>.
- الهاشمي، حميد، الانتخابات البرلمانية العراقية ٢٠١٤: امتحان الوطنية الأصعب، مقال منشور في موقع دي دبليو تي في الالمانى، ٢٨/٤/٢٠١٤، <https://www.dw.com/ar/٢٠١٤/٤/٢٨-الأصعب-17596050>
- حسين، ياسل، نتائج الانتخابات البرلمانية العراقية وتحولات الممارسة السياسية وإشكالاتها، ورقة بحثية منشورة في مركز الجزيرة للدراسات، ٢٨/٦/٢٠١٨، الرابط: <https://studies.aljazeera.net/ar/reports/2018/06/180628112900961.html>
- الموقع الرسمي لوكالة الانباء العراقية <https://www.ina.iq/42397--.html> ، وانظر نص محضر لجنة التحقيق الصادر في ٢٠١٨/٧/١٤
- (تقرير منشور في موقع اخبار الامم المتحدة في ١٧/٩/٢٠٠٤ <https://news.un.org/ar/story/2004/08/26792>
- تقرير الأمين العام للامم المتحدة ، مقدم الى مجلس الامن ، العدد S/٢٠٠٥/٧٦٦، في ٢٠٠٥/١٢/٧

٦-المراجع الاجنبية:

- Tilly, Charles, The Democracy, Ebook, CAMBRIDGE UNIVERSITY PRESS, 2007, p8.
- Katzman, Kenneth, Iraq Elections, Government, and Constitution , CRS web Report for Congress, Order Code RS21968, Updated November 20, 2006, 2-4 , P19
- Joseph ,P, Edward & O'Hanlon , Michael , Iraqi constitution must deliver oil to Sunnis, or it won't deliver stability, CS monitor, WASHINGTON 11/8/2005, <https://reliefweb.int/report/iraq/iraqi-constitution-must-deliver-oil-sunnis-or-it-wont-deliver-stability>.
- Iraq Election 2010, report from UNAMI Public Information Office , p:5
- Ali, Ahmed, Iraq's 2014 National Elections MIDDLE EAST SECURITY REPORT 20, 4 by the Institute for the Study of War, USA, 2014, p:9
- al-Shadeedi, Hamzeh & van Veen Erwin , Iraq's adolescent democracy Where to go from here. researcher at the Institute of Regional and International Studies. p:17

